

الغيبة

[255] إذا خرج عند اليأس والقنوط من أن يروا فرجا ، فيا طوبى لمن أدركه وكان من أنصاره ، والويل كل الويل لمن ناواه وخالفه ، وخالف أمره ، وكان من أعدائه . وقال (عليه السلام) : إذا خرج يقوم بأمر جديد ، وكتاب جديد ، وسنة جديدة وقضاء جديد ، على العرب شديد ، وليس شأنه إلا القتل ، لا يستبقي أحدا ، ولا تأخذه في الله لومة لائم (1) . ثم قال (عليه السلام) : إذا اختلفت بنو فلان فيما بينهم ، فعند ذلك فانتظروا الفرج ، وليس فرجكم إلا في اختلاف بني فلان ، فإذا اختلفوا فتوقعوا الصيحة في شهر رمضان وخروج القائم (عليه السلام) ، إن الله يفعل ما يشاء ، ولن يخرج القائم ولا ترون ما تحبون حتى يختلف بنو فلان فيما بينهم ، فإذا كان كذلك (2) طمع الناس فيهم واختلفت الكلمة ، وخرج السفيناني . وقال : لا بد لبني فلان من أن يملكوا ، فإذا ملكوا ثم اختلفوا تفرق ملكهم وتشتت أمرهم حتى يخرج عليهم الخراساني والسفيناني هذا من المشرق ، وهذا من المغرب يستبقان إلى الكوفة كفرسي رهان (3) ، هذا من هنا ، وهذا من هنا حتى يكون هلاك بني فلان على أيديهما ، أما إنهم لا يبقون منهم أحدا . ثم قال (عليه السلام) : خروج السفيناني واليماني والخراساني في سنة واحدة ، في

(1) تقدمت هذه القطعة من الخبر أعنى من قوله _____

" لا يقوم القائم عليه السلام الا على خوف - إلى هنا " عن أبي حمزة الثمالي عنه عليه السلام في فصل سيرة القائم ص 235 وفيه " وخروجه إذا خرج عند الاياس والقنوط " بدون ذكر " من أن يروا فرجا " وفيه أيضا " ثم قال عليه السلام : إذا خرج يقوم " وأيضا " فلا يستتبع أحدا " لكن فيما عندي من النسخ مخطوطها ومطبوعها " ولا يستبقى أحدا " ولا ريب أن أحدهما تصحيف الآخر ، وما ههنا معناه لا يبقى أحدا من المجرمين المعاندين الذين لم يرتدعوا عن العناد والعداء أعنى يقتلهم ولا يحبسهم . وتقدم معنى الاستتابة وبيانها . (2) كذا في المخطوط ، وفي البحار " فإذا كان ذلك " . (3) فرسي رهان - بصيغة التثنية - مثل يضرب للمتساويين في الفضل وللمتسايقين في المجازاة .